

لسان العرب

(طلع) الظَّلَاعُ كَالغَمَزِ طَلَعَ الرَّجُلُ وَالِدَابَةُ فِي مَشْيِهِ يَطْلَعُ طَلْعًا
عَرَجًا وَغَمَزًا فِي مَشْيِهِ قَالَ مُدْرِكُ بْنُ مَحْصَنٍ .
(* قوله « محصن » كذا في الأصل وفي شرح القاموس حصن) .
رَغَا صَاحِبِي بَعْدَ الْبُكَاءِ كَمَا رَغَتِ مُوَشَّمَةٌ الْأَطْرَافِ رَخْمٌ عَرِيذٌ مِنْ
الْمَلْحِ لَا تَدْرِي أَرَجَلٌ شِمَالُهَا بِهَا الظَّلَاعُ لَمَّا هَرَوَلَتْ أَمَّ يَمِينُهَا
وَقَالَ كَثِيرٌ وَكُنْتُ كَذَاتِ الظَّلَاعِ لَمَّا تَحَامَلَتْ عَلَى طَلْعِهَا يَوْمَ الْعِثَارِ
اسْتَقَلَّتْ وَقَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَذُكُرُ فَرَسًا يَعْدُو بِهِ نَهْشُ الْمُشَاشِ كَأَنَّ زَنَّهُ صَدَعُ
سَلِيمٍ رَجَعَهُ لَا يَطْلَعُ النَّهْشُ الْمُشَاشِ الْخَفِيفُ الْقَوَائِمِ وَرَجَعَهُ عَطْفُ
يَدَيْهِ وَدَابَّةٌ طَالِعٌ وَبِرْذَوْنٌ طَالِعٌ بِغَيْرِ هَاءٍ فِيهِمَا إِنْ كَانَ مَذْكَرًا فَعَلَى الْفِعْلِ وَإِنْ
كَانَ مَوْثِقًا فَعَلَى النَّسْبِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ طَالِعٌ وَالْأُنْثَى طَالِعَةٌ وَفِي مَثَلِ أَرَقٍ عَلَى
طَلْعِكَ أَنْ يَهَاضَا أَيَّ أَرَقٍ عَلَى نَفْسِكَ وَأَفْعَلٌ بِقَدْرِ مَا تُطِيقُ وَلَا تَحْمِلُ
عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِمَّا تُطِيقُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقَالُ أَرَقٌ عَلَى طَلْعِكَ فَتَقُولُ رَقِيْتُ رُقِيًّا
وَيَقَالُ أَرَقًا عَلَى طَلْعِكَ بِالْهَمْزِ فَتَقُولُ رَقَأْتُ وَمَعْنَاهُ أَمْرٌ أَوْ سَلًا وَيَقَالُ
قِرَى عَلَى طَلْعِكَ فَتَجِيبُهُ وَرَقِيْتُ أَرَقِي وَرَقِيًّا وَرَوَى ابْنُ هَانِئٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ تَقُولُ الْعَرَبُ
أَرَقًا عَلَى طَلْعِكَ أَيَّ كُفٍّ فَإِنِّي عَالِمٌ بِمَسَاوِيكَ وَفِي النُّوَادِرِ فَلَانَ يَرَقَأُ عَلَى
طَلْعِهِ أَيَّ يَسْكُتُ عَلَى دَائِيهِ وَعَيْبِيهِ وَقِيلَ مَعْنَى قَوْلِهِ أَرَقٌ عَلَى طَلْعِكَ أَيَّ
تَمَعَّعَدُ فِي الْجَبَلِ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ طَالِعٌ لَا تُجْهَدُ نَفْسُكَ وَيَقَالُ فَرَسٌ مَطْلَعٌ قَالَ
الْأَجْدَعُ الْهَمْدَانِيُّ وَالْخَيْلُ تَعْلَمُ أَنَّ نَفْسِي جَارِيَةٌ بِأَجَشٍّ لَا تَلْبِي وَلَا
مَطْلَعٌ وَقِيلَ أَصْلُ قَوْلِهِ أَرَقٌ عَلَى طَلْعِكَ مِنْ رَبَعْتُ الْحَجَرَ إِذَا رَفَعْتَهُ أَيَّ
أَرَفَعَهُ بِمَقْدَارِ طَاقَتِكَ هَذَا أَصْلُهُ ثُمَّ صَارَ الْمَعْنَى أَرَقٌ عَلَى نَفْسِكَ فِيمَا تَحَاوَلَهُ وَفِي
الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ لَا يَرَقُ عَلَى طَلْعِكَ مِنْ لَيْسَ يَحْزُنُهُ أَمْرٌ الْبَطْنُ الْعَرَجُ
الْمَعْنَى لَا يَقِيمُ عَلَيْكَ فِي حَالِ ضَعْفِكَ وَعَرَجُكَ إِلَّا مَنْ يَهْتَمُّ لِأَمْرِكَ وَشَأْنِكَ وَيُحْزِنُهُ أَمْرٌ
وَفِي حَدِيثِ الْأَضَاحِيِّ وَلَا الْعَرَجُ الْجَاءُ الْبَيْتِ طَلْعُهَا وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ هُمَا
عَلَاوَتَ إِذْ طَلَعُوا أَيَّ انْقَطَعُوا وَتَأَخَّرُوا لِتَقْصِيرِهِمْ وَفِي حَدِيثِهِ الْآخِرِ
وَلَيْسَتْ أَنْ بَرَدَاتِ النَّقْبِ .

(* قوله « النقب » ضبط في نسخة من النهاية بالضم وفي القاموس هو بالفتح ويضم)
وَالطَّلَاعُ أَيَّ بَدَاتِ الْجَرْبِ وَالْعَرَجُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَوْلُ بَعَثَرِ بْنِ لَقِيظٍ لَا طَّلَاعَ

لي أَرَقِي عليه وَإِنَّ مَا يَرَقِي على رَثِيَاتِهِ الْمَنْدُكُوبُ أَي أَنَا صَاحِبُ لَاحِظَةٍ
 بي وَالظُّلُوعُ يَأْخُذُ فِي قَوَائِمِ الدُّوَابِّ وَالْإِبِلِ مِنْ غَيْرِ سِيرٍ وَلَا تَعَبٍ فَتَطْلَعُ مِنْهُ وَفِي
 الْحَدِيثِ أُعْطِيَ قَوْمًا أَخَافُ طَلَاعَهُمْ هُوَ يَفْتَحُ اللَّامَ أَي مَيِّلَهُمْ عَنِ الْحَقِّ وَضَعْفًا
 إِيْمَانَهُمْ وَقِيلَ ذَنُوبَهُمْ وَأَصْلُهُ دَاءٌ فِي قَوَائِمِ الدَّابَّةِ تَغْمِزُ مِنْهُ وَرَجُلٌ طَالِعٌ أَي مَائِلٌ
 مُذْنِبٌ وَقِيلَ الْمَائِلُ بِالضَّادِ وَقَدْ تَقَدَّمَ وَطَلَعَ الْكَلْبُ أَرَادَ السَّفَادَ وَقَدْ سَفَدَ وَرَوَى
 أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَسْمَعِيِّ فِي بَابِ تَأْخُرِ الْحَاجَةَ ثُمَّ قَضَائِهَا فِي آخِرِ وَقْتِهَا مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي هَذَا
 إِذَا نَامَ طَالِعُ الْكَلْبِ قَالَ وَذَلِكَ أَنَّ الطَّالِعَ مِنْهَا لَا يَقْدِرُ أَنْ يُعَاطِلَ مَعَ
 صَحَابِهَا لِضَعْفِهِ فَهُوَ يُؤَخِّرُ ذَلِكَ وَيَنْتَظِرُ فِرَاقَ آخِرِهَا فَلَا يَنَامُ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ
 سَفَدَ حِينَئِذٍ يَنَامُ وَقِيلَ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ لَا أَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى يَنَامَ طَالِعُ الْكَلْبِ قَالَ
 وَالطَّالِعُ مِنَ الْكَلْبِ الْمَصَّارِفُ يُقَالُ صَرَفَتِ الْكَلْبَةُ وَطَلَاعَتٌ وَأَجْعَلَاتٌ
 وَاسْتَجْعَلَاتٌ وَاسْتَطَارَتِ إِذَا اشْتَهَتْ الْفَحْلُ قَالَ وَالطَّالِعُ مِنَ الْكَلْبِ لَا يَنَامُ فَيَضْرِبُ مِثْلًا
 لِلْمُهْتَمِّ بِأَمْرِهِ الَّذِي لَا يَنَامُ عَنْهُ وَلَا يُهْمِلُهُ وَأَنْشَدَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ قَوْلَ الْحَطِيبِ
 يُخَاطِبُ خَيْالَ امْرَأَةٍ طَرَقَتْهُ تَسَدُّ يَتَنَا مِنْ بَعْدِ مَا نَامَ طَالِعُ الْكَلْبِ
 وَأَخْبَى نَارَهُ كُلُّهُ مُوقِدٌ وَيُرْوَى وَأَخْفَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ طَالِعُ الْكَلْبِ الْكَلْبَةُ الصَّارِفُ يُقَالُ
 طَلَاعَتِ الْكَلْبَةُ وَصَرَفَتِ لِأَنَّ الذَّكَورَ يَتَدَبَّعُ عَنْهَا وَلَا يَدَعُ عَنْهَا تَنَامَ وَالطَّالِعُ
 الْمُتَهَمُّ وَمِنْهُ قَوْلُهُ طَالِمُ الرَّبِّ طَالِعٌ هَذَا بِالضَّادِ لَا غَيْرَ وَقَوْلُهُ وَمَا ذَاكَ مِنْ
 جُرْمٍ أَتَيْتُهُمْ بِهِ وَلَا حَسَدٍ مِنِّْي لَهُمْ يَتَطَّلَعُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ عِنْدِي أَنَّ
 مَعْنَاهُ يَقُومُ فِي أَوْهَامِهِمْ وَيَسْبِقُ إِلَى أَفْهَامِهِمْ وَطَلَعَ يَطْلَعُ طَلَاعًا مَالًا قَالَ
 النَّابِغَةُ أَتَوْعِدُ عَيْدًا لَمْ يَخْذُكَ أَمَانَةً وَتَتَدْرِكُ عَيْدًا طَالِمًا وَهُوَ طَالِعٌ
 ؟ وَطَلَاعَتِ الْمَرْأَةِ عَيْنُهَا كَسَرَتْهَا وَأَمَلَتْهَا وَقَوْلُ رُؤْبَةَ فَإِنَّ تَخَالَجْنَ
 الْعُيُونَ الطَّلَاعًا إِنَّمَا أَرَادَ الْمَطْلُوعَةَ فَأَخْرَجَهُ عَلَى النِّسْبِ وَطَلَاعَتِ الْأَرْضِ
 بِأَهْلِهَا تَطْلَعُ أَي ضَاقَتْ بِهِمْ مِنْ كَثْرَتِهِمْ وَالطَّلَاعُ جِبِلٌ لِسُلَيْمٍ وَفِي الْحَدِيثِ
 الْحِمْلُ الْمُضْلِعُ وَالشَّرُّ الَّذِي لَا يَنْدُقَطِعُ إِطْهَارُ الْبِدْعِ الْمُضْلِعِ
 الْمُثْقَلُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَلَوْ رَوَى بِالضَّادِ مِنَ الطَّلَاعِ الْعَرَجِ
 وَالغَمَزِ .

(* قوله « من الطلع العرج والغمز » تقدم في مادة ضلع ضبط الطلع بتحريك اللام تبعاً
 لضبط نسخة النهاية) .

لكان وجهاً